

62 من 72 | أحكام المرأة في الصيام | أسئلة عامة عن الصوم والصلاوة و Zakat الفطر | صالح الفوزان | فقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم أحكام المرأة في الصيام الدرس السادس والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:00

نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله الى لقاء جديد نسعد فيه بلقاء فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - 00:00:23

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله فضيلة الشيخ. حياكم الله وبارك فيكم آآ فضيلة الشيخ هذه سائلة تقول استيقظت بعد صلاة الفجر واكلت وشربت ظانة ان الفجر لم يطلع بعد - 00:00:40

اه ما الحكم في فعلها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فمن اكل او شرب شاكا - 00:00:59

لطلوع الفجر او ظانا انه لم يطلع ثم تبين له انه قد اكل او شرب بعد طلوع الفجر فانه يقضي هذا اليوم لانه تحقق انه اكل او شرب بعد طلوع الفجر فعليه ان يقضي هذا - 00:01:12

اليوم اما من اكل شاكا لطلوع الفجر او ظانا انه لم يطلع ثم لم يتبيّن شيء فلا شيء عليه لان الاصل بقاء الليل الاصل بقاء الليل ما لم يتبيّن خلاف ذلك. نعم - 00:01:28

اه هذه ايضا تسأل اه وتقول هناك من يولم في رمضان ويذبح ذبيحة ويدعو الناس لها او يفرقها ويقول عنها عشاء الوالدين فهل لهذا اصل في دين الله نعم هذا من الصدقة - 00:01:47

هذا من الصدقة اذا كان هذا الطعام يعطى للفقراء والمساكين او يدعى له الفقراء والمساكين فهذا من الصدقة التي تنفع الميت وتنفع الحياة ايضا اما اذا كان انه يقدم للاغنياء وغير المحتاجين - 00:02:03

فهذا لا يكون فيه ثواب وانما يكون من المباحثات يكون من المباحثات وليس فيه ثواب نعم التزام الناس له وتسميتها عشاء الوالدين لا بأس اذا كان للفقراء لا بأس لانه هنا الصدقة التي تنفع - 00:02:23

باذن الله نعم اه ايضا هذه تسأل تقول هل هناك فرق بين الكثير والقليل بمن اكل او شرب ناسيلا لا فرق بين القليل والكثير حتى لو شبع وهو ناسيلا او روي من الماء وهو ناسيلا فلا حرج عليه - 00:02:38

لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيلا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه لقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا - 00:02:57

ان نسيينا او اخطأنا قال الله جل وعلا قد فعلت نعم ايضا هذه تقول رأيت ابني البالغ هذه السنة وهو صائم يشرب في نهار رمضان ناسيلا فعطفت عليه ولم انبهه على ذلك حتى انتهي. فهل علي اثم - 00:03:17

لا اثم عليك لان المسألة فيها خلاف. من رأى من يشرب ناسيلا في رمضان هل ينبهه او يأكل؟ هل ينبهه من العلماء من يقول لا ينبهه ومنهم من يقول ينبهه لان هذا من من انكار منكر - 00:03:39

لكن الفاعل لم يتعمد فهو وهذا رأه يأكل فهو خلاف الصيام فيكون منكرا في حق من رأه لا في حق من من فعله ناسيا فينبه عليه والاحوط التنبيه الاحوط انه ينبهه. نعم - [00:03:55](#)

ايضا هذه تسؤال ما حكم الاتصال في نهار رمضان قلتنا فيما سبق ان الاولى الا يفعل شيئا في العينين او في الفم او في الانف في نهار رمضان لان هذا - [00:04:13](#)

يتسرى الى حلقة فيكون الاتصال في الليل هذا احسن واتم لكن لو اتصل شيئا الى حلقة فلا شيء عليه. نعم هذه ايضا تسؤال وتقول اضع احمر الشفاه على شفتيه في نهار رمضان ويحدث ان ابل شفتي بلسانني فاحس بطعم هذه المادة - [00:04:25](#) فهل علي شيء اذا نجيتها؟ واذا حدث وبعلتها فما الحكم لا شيء في تحمير الشفاه ولا شيء في وضع اللسان عليها لان الشفاه والفم في حكم من الخارج ليس من الجوف - [00:04:47](#)

لكن لا تتعدى ابتلاء طعم المحرر هذا او طعم المادة لا تتعدى هذا ولا شيء عليها. نعم هذه ايضا امرأة تستشكى من بناتها باهنئ ينم عن الصلوات في رمضان فهل تأثم ان هي تركتهم - [00:05:05](#)

مأجورين. لا يجوز اه ان يتترك المسلم بناء في نهار رمضان ويترك الصلوات الخمس في اوقاتها لا من الرجال ولا من النساء فيجب ايقاظ النائم لاداء الصلاة في وقتها ومع الجمعة ان كان رجلا - [00:05:23](#)

يجب ايقاظه ولا يجوز تركه بناء في ترك الصلاة لانه اذا تركه صار مقرأ له او مقررا له على اخراج الصلاة عن وقتها نعم اه هذا سائلة ايضا تقول عندي مئة الف ريال وقد اسلفت احدى بناتي خمسين الف ريال - [00:05:43](#)

منذ اكثر من سنة ولم تردها بعد والخمسين الاخرى اشتريت بها ارضا فهل على زكاة المئة اما الخمسين التي في ذمة البنت فانها تزكيتها اذا كانت البنت قادرة على الوفاء - [00:06:05](#)

اذا كانت البنت قادرة على الوفاء فانها تزكيتها لانها في حكم المال الذي يبدها اذا طلبته حصلت عليه فلتزكيه اذا تم له سنة. اما اذا كانت البنت غير قادرة على الوفاء - [00:06:22](#)

ولا تدري هل ترجع هذه الدرهم او لا ترجع فهذه تسمى مفلسة لا زكاة على صاحب الدين الا اذا قبضه فانه يزكيه عن سنة واحدة. اما بالنسبة الخمسين الالاف التي شريت بها الارض فهذا على حسب نيتك في الارض - [00:06:38](#)

ان كانت الارض تنوينها للبيع والشراء والتجارة فيها الزكاة وان كانت تنوينها للسكن او للبقاء فلا زكاة فيه او للتأجير ولا زكاة فيها نعم اذا نوتها يا شيخ للتجارة وزاد ثمنها في اخر السنة - [00:06:59](#)

بان اصبح مثلا سبعين الف بما تساوي عند تمام الحول. سواء كانت القيمة مثل الثمن التي اشترتها به او اقل او اكثر. نعم تقومها بما تساوي ولابد من التنبيه على انها وقت شراء الارض لم يكن حال الحول على الدرهم. نعم. فان كان حال الحول على الدرهم وجبت الزكاة فيها. نعم. بارك الله - [00:07:18](#)

ايضا تقول هذه ارغب في الصدقة في هذا الشهر الكريم ولكن لا املك مالا يكفي فهل ابيع من ذنبي مع العلم بان زوجي لا يرضى الشيء الضروري لا لا تبيعين منه - [00:07:41](#)

لكن الشيء الفاضل الشيء الفاضل عن حاجتك تصدق منه نعم ايضا هذى تقول اطيل في السجود الاخير من صلاة قيام الليل اطول من غيره وخاصة اذا كانت اخر ركعتين يصليهما نعم - [00:07:54](#)

تقول عندما اصلى القيام او اطيل في السجود الاخير اطول من غيره او خاصة اذا كانت هذه الركعتين هي اخر ركعتين اصليهما من الليل فعل عليه شيء في هذا الفن - [00:08:09](#)

السنة العكس اما ان يكون اول الصلاة اطول من اخرها. نعم. كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هكذا كانت صلاته صلى الله عليه وسلم متبرجة الركعة الاولى اطول من الثانية - [00:08:21](#)

وهكذا كان صلى الله عليه وسلم يصلى والركوع والسجود يكون اقل ان يكون الركوع والسجود في الركعة الثانية اقل من الركوع والسجود في الركعة الاولى. نعم اه هذه ايضا سائلة تسؤال - [00:08:36](#)

اـه عن اـه زـكـاة الفـطـر وـتـقـول ما المـقصـود بـزـكـاة الفـطـر المـقصـود بـزـكـاة الفـطـر آـآـ الصـدـقة الـتـي تـخـرـج عـنـ نـهاـيـة شـهـر رـمـضـان يـكـون سـبـبـها يـكـون سـبـبـها هـوـ نـهاـيـة شـهـر - 00:08:53

رمـضـان سـمـيـت بـصـدـقة الفـطـر اي الصـدـقة الـتـي سـبـبـها الفـطـر مـن رـمـضـان فـهـي مـن اـضـافـة الشـيـء الـى سـبـبـه وـهـي وـاجـبـة وـهـي زـكـاة عـن الـبـدـن زـكـاة عـن الـبـدـن فـرـضـها اللـه سـبـحـانـه وـتـعـالـى عـلـى عـبـادـه. وـبـيـنـهـا رـسـوـل اللـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ بـيـن فـرـظـيـتـها عـلـى الصـفـير وـالـكـبـير وـالـذـكـر وـالـأـنـشـي - 00:09:13

تـاء وـالـحـر وـالـعـبـد صـاعـا مـن بـر او صـاعـا مـن شـعـير او صـاعـا مـن زـبـيب او صـاعـا مـن اـقـط عـلـى كـل فـرـد مـن اـفـرـاد المـسـلـمـين كـبـيرـا كـان او صـغـيرـا - 00:09:43

ذـكـرا كـان او اـنـشـي حـرـا كـان او عـبـدا. نـعـم اـه ايـظـا هـذـي تـقـول كـيف اـخـرـج زـكـاة الفـطـر اـهـذا كـان زـوـجي مـتـوفـى وـلـدـي ثـلـاثـة اـبـنـاء صـفـار زـكـاة الفـطـر يـخـرـجـها اـلـاـنـسـان عـن نـفـسـه وـعـن مـن - 00:10:00

يـقـوم بـمـعـونـتـه فـاـذـا كـانـت تـنـفـق عـلـى هـؤـلـاء الـاـطـفـال فـاـنـهـا تـخـرـج صـدـقة الفـطـر عـن نـفـسـهـا تـدـفـعـهـا لـلـفـقـرـاء اـمـا اـذـا كـان يـنـفـق عـلـيـهـم غـيـرـهـم مـن اـقـارـبـهـم فـعـلـى الـذـي يـنـفـق - 00:10:19

اـخـرـاج صـدـقة الفـطـر عـنـهـم نـعـم هـذـي ايـظـا سـائـلـة تـقـول يـجـيـئـني فـي مـنـزـلـي زـكـوات فـطـر حـتـى يـمـتـلـى وـيـفـيـض عـنـ حاجـتـي قـبـلـ العـيـد بـيـوـمـ فـهـل تـجـب عـلـي زـكـاة الفـطـر وـعـلـى مـن اـعـوـلـ؟ نـعـم اـه اـهـذا زـادـ مـا عـنـدـكـ منـ مـن صـدـقـاتـ الفـطـر - 00:10:40

زادـ عـنـ حاجـتـكـ لـلـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ ماـ زـادـ عـنـ حاجـتـكـ لـلـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ تـخـرـجـيـنـ مـنـهـ صـدـقـةـ الفـطـرـ. اـمـا اـذـا كـانـ لاـ يـكـفـي الاـلـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ يـوـمـ العـيـدـ لـلـيـلـةـ العـيـدـ وـيـوـمـ العـيـدـ فـلـيـسـ عـلـيـكـ صـدـقـةـ فـطـرـ. نـعـمـ - 00:11:01

هـذـه ايـظـا حـاـمـلـ تـقـول اـنـهـا حـاـمـلـ فـيـ الشـهـرـ الثـانـيـ فـهـلـا يـلـزـمـنـي اـخـرـاجـ الزـكـاةـ عـنـ حـمـلـيـ؟ الـحـمـلـ يـسـتـحـبـ اـخـرـاجـ الزـكـاةـ عـنـهـ وـلـيـسـ وـاجـبـ انـماـ هوـ مـسـتـحـبـ نـعـمـ هـذـهـ سـائـلـةـ اـيـضاـ مـنـ الـخـارـجـ تـقـولـ فـيـ بـلـدـنـاـ لـنـاـ جـارـ كـافـرـ وـهـوـ فـقـيرـ مـعـدـ فـهـلـ تـدـفـعـ لـهـ زـكـاةـ الفـطـرـ؟ وـهـلـ يـجـوزـ لـيـ انـ اـتـصـدـقـ عـلـيـهـ - 00:11:19

اـمـاـ الصـدـقـةـ الـواـجـبـةـ مـنـ زـكـاةـ الـمـالـ وـصـدـقـةـ الفـطـرـ فـلـاـ يـجـوزـ دـفـعـهـاـ لـكـافـرـ. وـاـمـاـ التـبـرـعـاتـ وـالـاحـسـانـ فـهـذـاـ لـاـ بـأـسـ. اـذـاـ كـانـ نـهـاـيـةـ الـكـافـرـ لـيـسـ مـنـهـ اـذـىـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ فـاـنـهـ لـاـ بـأـسـ - 00:11:43

اـنـ يـعـطـىـ لـفـقـرـهـ وـالـاحـسـانـ اـلـيـهـ وـلـانـهـ فـيـ هـذـاـ تـرـغـيـبـاـ فـيـ الـاسـلـامـ وـلـكـنـ يـبـقـىـ اـنـ نـقـولـ لـاـ يـجـوزـ بـقـاءـ الـكـافـرـ فـيـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ وـلـاـ يـجـوزـ اـسـتـقـدـامـهـمـ لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـمـرـ بـاـخـرـاجـ الـكـافـرـ - 00:11:58

مـنـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ عـنـدـ وـفـاتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـالـ لـاـ يـبـقـىـ فـيـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ دـيـنـاـنـ فـيـحـرـمـ عـلـىـ اـصـحـابـ الـاعـمـالـ وـعـلـىـ غـيـرـهـمـ مـنـ يـسـتـقـدـمـوـنـ الـعـمـالـةـ اـهـ الـاجـنبـيـةـ يـحـرـمـ عـلـيـهـمـ اـنـ يـسـتـقـدـمـوـاـ الـكـافـرـ - 00:12:20

اـلـىـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ رـجـالـاـ وـنـسـاءـ وـالـطـمـعـ وـالـمـالـ الـذـيـ يـأـخـذـوـنـهـ مـنـ وـرـاءـ هـذـاـ يـكـونـ حـرـاماـ عـلـيـهـمـ بـلـ الـوـاجـبـ اـنـ يـسـتـقـدـمـوـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ وـهـمـ مـوـجـودـوـنـ وـمـتـوـافـرـوـنـ وـبـحـاجـةـ اـلـىـ اـسـتـقـدـامـ فـهـمـ اـخـوـانـاـ وـبـحـاجـةـ - 00:12:40

اـلـىـ مـسـاعـدـتـنـاـ لـهـمـ فـلـتـكـنـ اـمـوـالـنـاـ بـاـيـدـيـ اـخـوـانـاـ وـلـاـ تـكـوـنـوـ بـاـيـدـيـ اـعـدـائـنـاـ. نـعـمـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ وـنـفـعـ بـكـمـ وـبـعـلـمـكـ وـجـعـلـ مـاـ اـجـبـتـمـ وـوـضـحـتـمـ فـيـ موـازـيـنـ حـسـنـاتـكـمـ اـنـ سـمـيـعـ مـجـيـبـ - 00:12:59

اـيـهـاـ الـاخـوـهـ الـمـسـتـمـعـوـنـ الـكـرـامـ اـلـىـ هـنـاـ نـصـلـ اـلـىـ خـتـامـ هـذـهـ الـحـلـقـةـ اـلـىـ انـ نـلـقـاـكـمـ فـيـ الـحـلـقـةـ الـمـقـبـلـةـ باـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ اـسـتـوـدـعـكـمـ اللـهـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ - 00:13:17